

وطبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المواد 1 و 11 و 12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه :

وحيث إن مقتضيات المادة الأولى تنص على أن قانون حرية الأسعار والمنافسة يتم تطبيقه على :

- جميع الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين سواء أكانوا متوفرين أم غير متوفرين على مقر أو مؤسسات بالمغرب، وذلك بمجرد ما يكون الغرض من العمليات التي ينجزونها أو التصرفات التي يقومون بها، المنافسة في السوق المغربية أو يمكن أن يترتب عليهمما أثرعلى هذه المنافسة :

- جميع أعمال الإنتاج والتوزيع والخدمات، بما فيها تلك التي تقوم بها أشخاص اعتبارية خاضعة للقانون العام، عندما تصرف كفاعلين اقتصاديين، وليس أثناء ممارستها لصلاحيات السلطة العامة أو لمهام المرفق العام.

وحيث إنه تم التوقيع على عقد الاتفاق بين الأطراف المعنية بتاريخ 4 يوليو 2019 :

وحيث إن هذه العملية تشكل تركيزاً حسب مدلوال المادة 11 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه والتي تنص أنه يشكل تركيزاً، اندماج منشآت أو عدة منشآت كانت مستقلة سابقاً، وهو ما ينطبق على الشركتين «Metso Oyj» و «Outotec Oyj» موضوع عملية التركيز الاقتصادي هذه:

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، كون أسقف أرقام المعاملات المنصوص عليها في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 قد تم تجاوزها :

وحيث إن شركة Outotec Oyj المسجلة في بورصة هلسنكي (Helsinki Stock Exchange) تنشط على مستوى سوق صناعة الآلات والمعدات وتوفير حلول وخدمات وتسليم مصانع معالجة وتصفية المعادن وإنتاج الطاقات المتتجددة ومعالجة المياه الصناعية :

وحيث إن شركة Mesto Oyj المسجلة في بورصة هلسنكي (Helsinki Stock Exchange) تنشط، من جهة، في قطاع معالجة المواد المنجمية عبر توفير الآلات والمعدات والخدمات، ومن جهة أخرى، في صناعة وتوفير المعدات وقطع الغيار في المقالع التي تستخرج المواد المعدنية لغرض استعمالها في الهندسة المدنية والبناء :

قرار مجلس المنافسة عدد 15/ق/2020 صادر في 25 من رجب 1441 (20 مارس 2020) المتعلق باندماج شركة «Metso Oyj» وشركة «Outotec Oyj».

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظريف رقم 1.14.117 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظريف رقم 1.14.116 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وببناء على تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المتعلقة باندماج شركة «Metso Oyj» وشركة «Outotec Oyj» المسجلة لدى الأمانة العامة مجلس المنافسة تحت عدد 105/ع.ت.إ/19 بتاريخ 17 ديسمبر 2019 : وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي في الموقع الإلكتروني للمجلس، وبأحدى الجرائد الوطنية بتاريخ 23 ديسمبر 2019 :

وحيث إن الفاعلين في الأسواق المغربية المعنية بقطع غيار آلات فصل المعادن عن طريق التعويم وسوق خدمات ما بعد البيع لآلات فصل المعادن عن طريق التعويم لم يبدوا أيه ملاحظة حول عملية التركيز المعنية :

وببناء على القرار رقم 76/19 بتاريخ 23 ديسمبر 2019 القاضي بتعيين مقرر في الموضوع :

وبعد استلام مجلس المنافسة بالتليغ الكامل للملف بتاريخ 27 يناير 2020 :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد ومقرر الموضوع لمشروع القرار خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس بتاريخ 25 من رجب 1441 (20 مارس 2020) :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف وعلى ضوء ما راج خلال مرحلة التحقيق، فإن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق بيع قطع الغيار لآلات فصل المعادن عن طريق التعويم وخدمات ما بعد البيع لآلات فصل المعادن عن طريق التعويم :

وحيث إنه بعد القيام بالعملية المبلغة، فإن حصة الشركة المدمجة في السوق الوطنية المتعلقة ببيع قطع الغيار لآلات فصل المعادن عن طريق التعويم وخدمات ما بعد البيع لن تتجاوز 5% بالمائة :

وحيث إن عملية التركيز المبلغة لن تغير من وضعية المنافسة الحالية في السوق المعنية :

وحيث إن هذه العملية ليس من شأنها أن تخل بالمنافسة على المستوى العمودي أو التكتي داخل الأسواق المعنية.

أصدر القرار التالي :

#### المادة الأولى

إن عملية التركيز الاقتصادي المسجلة لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 105 ع.ت.إ/19 بتاريخ 17 ديسمبر 2019 تستوفي كافة الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة باندماج شركة «Outotec Oyj» وشركة «Metso Oyj».

وحرر بالرباط في 25 من رجب 1441 (20 مارس 2020).

الإمضاء : ادريس الكراوي.